mroftalp htehaB ni knil muideM

التعليق على كتاب زاد المعاد)41(- معالي الشيخ صالح آل الشيخ - سيرة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف ال الشيخ. التعليق على كتاب زاد المعادن بن ابن القيم رحمه الله الدرس الرابع عشر بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه. فصل في هديه صلى الله الله عليه وسلم في معاملة - 00:00:17

كان احسن الناس معاملة وكان اذا استسلم سلفا قضى خيرا منه وكان اذا استسلم يرحمك الله. وكان اذا استسلم من رجل سلفا قضاه اياه ودعا له فقال بارك الله لك في اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والأداء - 00:00:36

واستسلف من رجل اربعين صاعا فاحتاج الانصاري فاتى. فقال صلى الله عليه وسلم ما جاءنا من شيء بعد. فقال قال الرجل واراد ان يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل الا خيرا فانا خير من - 00:00:58

فاعطاه اربعين فضلا واربعين سلفة فاعطاه ثمانين ذكره البزار واقترب واقترض بعيرا فجاء صاحبه يتقاضى فاغلظ للنبي صلى الله عليه وسلم به اصحابه فقال ادعوه فان لصاحب الحق مقالة واشترى مرة شيئا وليس عنده ثمنه فاربح فيه فباعه - 00:01:18

وتصدق بالربح على ارامل بني عبد المطلب. وقال لا اشتري بعد هذا شيئا الا وعندي ثمنه ذكره ابو داوود وهذا لا يناقض الشراء في الذمة الى اجل فهذا شيء وهذا شيء - 00:01:48

وتقاضاه غريم له دينا فاغلظ عليه فهم به عمر بن الخطاب فقال مه يا عمر؟ كنت احوج الى ان تأمرني بالوفاء وكان احوج الى ان تأمره بالصبر وباعه يهودي بيعا الى اجل. فجاءه قبل الاجل يتقاضاه ثمنه. فقال لم يحل الاجل. فقال اليهودي - 00:02:06

انكم لمطروا يا بني عبد المطلب فهم به اصحابه فنهاهم. فلم يزده ذلك الا حلما. فقال يهودي كل شيء كل شيء منه قد عرفته كل شيء منه قد عرفته من علامات من علامات النبوة وبقيت واحدة وهي انه لا تزيده شدة الجهل عليه - 00:02:32

الا حلم فاردت ان اعرفها فاسلم اليهودي. اللهم صلي وسلم هذا هديه صلى الله عليه وسلم في المعاملة ويعني بالمعاملة تعامل في البيع والشراء وما شابههما من القرض والسلف ونحو ذلك - 00:02:58

النبي عليه الصلاة والسلام كما سمعت اقترب تسلف واشترى بثمن مؤجل اشترى شيئا وليس عنده ثمنه رباعة وربح فيه ونحو ذلك من انواع التعامل التي لا يستنكف عنها فهذه تدل من حيث هي - 00:03:34

على ان بالكامل من عباد الله هو المصطفى عليه الصلاة والسلام. لم يتنزه عن الاقتراب ولم يتنزه عن التسلف عند الحاجة وان هذه لا تنقص من مقام النبوة بل هذه مما يجري فيه التعامل بين الناس - 00:04:11

والحاجة قائمة وايضا ليكون ثمة تشريع بيان للناس في هذه الاحكام هديه عليه الصلاة والسلام انه كان اذا استسلف شيئا رد خيرا منه وقال في ذلك ان خير الناس احسنهم قضاء - 00:04:32

فيستحب للعبد اذا اقترض ان يرد اكثر مما اقترضت يعني اكثر او احسن من الصفة النبي عليه الصلاة والسلام استسلم من رجل بكرا وثم فلما جاء جاءت الصدقة قال ردوا بكر صاحبه التمسوا فلم يجدوا بكرا فقالوا يا رسول الله - 00:04:54

ما وجدنا الا خيارا رباعيا فقال اعطوه فان خير الناس احسنهم قضاء فدل على انه عليه الصلاة والسلام لم يكن يترفع عن ذلك وان

اعطاء الزيادة في وفاء القرض انها لا بأس بها بل هي مستحبة - 00:05:21
وانها تدل على الفضل والكمال وهذا بشرط الا يكون ثم تواطؤ بين الطرفين على الزيادة لانهم لو تواطأ لان الطرفين لو تواطأ لكان ربا والتواطؤ يحصل في صورتين الصورة الاولى - 00:05:46
ان يشترطه شرطا صحيح شرطا واضح قل اقرضك مئة على ان ترد تردها لي مئة وعشرين بعد سنة هذا تواطؤ واضح وشرط بين وهو من الربا ربا القرن والصورة الثانية للتواطؤ - 00:06:07
ان يكون يعلم ان هذا يعطي يقترض ثم يزيد فيكون في العرف في حكم من يشترط في حقه انه يقوي ويزيد هذا ايضا في معنى التواطؤ ولان الذي يقرظه ما اقربه احسانا - 00:06:35
وارفاقا وانما اقرضه ليأخذ الزيادة والقرض عقل وارفاق واحسان فاذا خرج عن كونه عقد ارفاق واحسان بانه عقد معاوضة بزيادة صار منهيا عنه يكون ربا قد يكون محرم بهذا العلما ذكروا - 00:07:10
ان ما يحصل من الفائدة في ما بعد القرض يستفصل يفصل فيه لانه اذا كان جرى التعامل بينهم بما يستفاد منه عادة او يهدى بين المقترض والمقرض عادة فلا بأس بذلك اما اذا لم تجري عادة - 00:07:32
فانه لا تقبل الهدية ونحو ذلك في اثناء القرض يعني مثلا واقربه وليه جاء المقترض بعد اسبوعين ثلاثة واعطاها مئة وعقب ثلاثة اسابيع اعزمه وعقب شهرين اهدى له كذا هذا هذه زيادات لم تجري العادة بها - 00:07:56
وانما هي بسبب بسبب القرض فاصبح القرض ليس لاجل الارفاق وانما هذا فعل هذه الاشياء لاجل ان ذاك اقرظه وهذا من المنهي عنه بل عده بعض الصحابة من من الربا - 00:08:22
واذا كان اراد ان يكافئه او ان يهدي له او ان يعزمه مثلا او نحو ذلك فيكون بعد السداد لا يكون في اثناء المدة حتى لا يكون في بما يعطي اثر - 00:08:41
في عقد الارفاء المقصود ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اكمل الناس في معاملته واكمل الناس في هديه في بيعه وشرائه مع المسلم الذي حسن اسلامه المؤمن ومع الاعراب والجفاة ومع اليهود وغيرهم كان يعاملهم عليه الصلاة والسلام - 00:08:56
وكان حليما معهم يعطيهم ويبر بوعده ويفي بذلك عليه الصلاة والسلام ما ذكر من ان الحديث الذي فيها ان النبي عليه الصلاة والسلام اشترى مرة شيئا وليس عنده ثمنه فاربح فيه فباعه وتصدق بالربح على ارامل آآ بني عبد المطلب وقال لا اشتري - 00:09:19
بعد هذا شيئا الا وعندي ثمنه قال ذكره ابو داوود هذا محمول على التنزه والا فان الثمن ليس شرطا في صحة البيع يعني انه اذا لم يدفع الثمن هذا لا يعني ان البيع الاول ما تم - 00:09:52
وهو الثمن دين استقر في الذمة واما انتقال الملك انتقال هذا المثمن كم بالبيع وبتمام الاحكام والشروط. تم فانتقل هذا المثمن او هذه السلعة هذا الشيء انتقل من ملك البائع الى ملك - 00:10:15
المشتري فله التصرف فيه ولو قبل دفع السمع ولكنه عليه الصلاة والسلام تنزه ان يربح في شيء وهو لم يدفع الثمن لان الثمن لو دفعه لاستفاد منه ذاك البائع ولا نماه وصار له منه فائدة - 00:10:36
فهنا اربح في شيء نماؤه مرصود في الاصل لصاحبه وهو البائع ولهذا تنزه عليه الصلاة والسلام عن هذا الربح والا فان الربح هذا ليس بحرام يعني لهذا تصدق به عليه الصلاة والسلام على ارامل - 00:10:57
بني عبد المطلب قال ابن القيم رحمه الله هنا ايش وهذا لا يناقض الشراء في الذمة الى اجل فهذا شيء وهذا شيء الشراء في الذمة الى اجل غير البيع الذي - 00:11:23
لم يعطى البائع الثمن فرق بين الصورتين ان البيع الذي لم يعطى الثمن هذا ليس فيه تعجيل البيع تم والثمن استقر بالذمة وجب عليه ان يعطيه في كل وقت وجب عليهم يعطيه الان - 00:11:44
وذاك اذا لم يطالب فانه يتأخر عليه حتى يتسنى له اما البيع الى اجل في الذمة هو مؤجل ويتأجل وليس لصاحبه ان يطالبه به قبل قبل حلول وقته انه نماءة - 00:12:06

لان اصل بيع الاجل له اثر في السعر وصاحبه مستفيد من الاجل بما يزيد في سعر السلعة لذلك في في هذه هو مستفيد اصلا من التأجيل فالربح الذي يحصل لو باعه - 00:12:27

لو باع هذا المشتري سلعته اه الربح الذي يحصل في الواقع ليس اصل الثمن معد لنماء للنماء عند الباء بل البائع نمى بالثمن بالتأجيل وما زاده في السعر او ما رغبه في الخير بالتأييد - 00:12:46

لهذا الفرق بين الصورتين ظاهر وواضح فالاولى فيها عدم دفع للثمن والثمن مستقر في الذمة يطالب به في اي وقت والصورة الثانية انذاك الى اجل ليس له ان يطالبه الا بعد حلول الاجل - 00:13:09

العلماء يفرقون ما بين الدين والقرض فيقولون القرض حال ولا يتعجل واما الدين فهو يتعجل تأجيله حسب ما يتفقان عليه اجله سنة سنتين شهر فليس له ان يطالب قبل حلول الاجر - 00:13:27

واما ثمن البيع فانه استقر في الذمة يطالبه به اذا لم يتعجل في اي وقت وهو من حق البائع والقول الثاني لشيخ الاسلام ابن تيمية وجماعة من المحققين من اهل العلم ان القرض - 00:13:50

يتأجل بتأجيله فله حكم بتبين في انه اذا اجل القرض فانه يتعجب يعني قال له بقى السلة في الف ترى بردها لك بعد سنة ما هي اقوال التأجير؟ فليس للمقرظ - 00:14:10

حق المطالبة بعد اسبوع بل لا يطالبه الا بعد مضي السنة وهذا القول وجيه وظاهر لان المسلمين على شروطهم واصل عقد القرض اخذ ارفاق واحسان واخا عدم تأجيله فتح الباب للمطالبة قد يضر بصح - 00:14:30

كنت اتصرف بالقيمة تصرف يعني بالقرض ليس بقيمة تصرف بالقرض سلف الف ثم راح شربها شيء من مصالحه ثم يأتي بعد يومين يقول عطنيها ونلزمه بانه يعطيه وهو قد اجله سنة - 00:14:56

هذا فيه اضرار به وهذا مخالف للمقصود الشرعي منه عقد القرض وهو انه ارفاق واحسان لهذا نقول قول شيخ الاسلام و طائفة من العلماء في ان القرض يتهجل كالدين اذا اجله - 00:15:13

تتبعه احكام كثيرة في ذلك في الزكاة وفي غيرها ان هذا هو الاب والفروق كثيرة الفروق كثيرة بين القرض والدين. لكن كلامنا من جهة التهجير والفرظ حيث معنى اذا نظرت الى حلوله في الذمة - 00:15:33

الى حلوله في الذمة انه ثبت في ذمة صاحبه ان يعيد مثله اذا كان مثليا او قيمته اذا كان متقوما هذا الدين القرض بالحق من حيث ثبوتا في الذمة دين - 00:16:03

لكنهم فرقوا ما بين الدين والقرض. لان الدين هو ما يستقر في الذمة من ثمن البديع ومن الصداق مؤجل واشبه ذلك مما يستقر في الذنب بثمن اشياء او المطالبة بأشياء اما القرض ان يأخذ هذا المال ليرده - 00:16:29

ليرده في او يرد مثله او يرد قيمته الى اخره والفروق بينهم كثيرة في مسائل في المقصود منه في الرد كيف يكون الرد والدين واش يرد هنا وايضا في يعني مسائل متعددة - 00:16:53

اه قولها بايعناه على ان لا نسأل الناس شيئا او اللفظ الاخر من يبايعني على الا يسأل الناس شيئا وهو له الجنة هذا مما يستطيع ان يعمله بنفسه فبتجيب شي تاخذ شي ها - 00:17:13

مما تعمله بنفسك يمكن ان تعمل بنفسك عدم الحاجة احسن لكن اذا كان الشيء مما لا تعمله بنفسك اما لعدم قدرة مثل المال ما كيف تجيبه؟ لابد من الاقتراب اه يعني اذا اذا احتاج والصبر اولى - 00:17:35

اذا لم تكن ثم حاجة لها مصالح كذلك في بعض الاحوال لا يناسب الامام في مقام الامامة او النبي عليه الصلاة والسلام في مقام النبوة او الخليفة بنفسه. مثلا اشياء ما - 00:17:58

يناسب العالم مثلا ان يليها بنفسه. النبي عليه الصلاة والسلام في اشياء لا يناسب ان يليها بنفسه. هذا لا يقال انه هنا سأل عليه الصلاة والسلام تزوج وكان يأمرهم باشياء اصلاح الطعام تهيئة فراشه الى اخره وهذه اشياء - 00:18:21

مما لا يناسب ان يعملها بنفسه دائما كذلك اتخذ خادما عليه الصلاة والسلام هل عنده غلام يأمره وينهاه ويطلب منه ويرسل فاذا ان لا

تسأل الناس شيئا او بايعناه على ان - 00:18:42
لا نسأل الناس شيئا حتى كما روى مسلم في الصحيح حتى كان احدنا يسقط صوته من يده فلا يطلب من احد فلا يقولون احدا ان يناوله اياه هذا من الاشياء التي - 00:19:01
مثله يعمله لا تسأل مثل واحد جب لي كاس ماء وايش عطني كذا وهو ممكن يعمله يعني في كل شيء او الاشياء اللي ما فيه استنكافا تعملها هذي تعملها. اما اذا - 00:19:16
لا يمكنك ان تعمل مثل المال كيف؟ ما يمكن لهذا النبي صلى الله عليه وسلم اقترضوا الصحابة اقترضوا لحاجات حاجات شرعية عن مصالح عامة او مصالح لهم ما تقضى بدون بدون ذلك - 00:19:30
نعم خصم في هديه صلى الله عليه وسلم في مشيه وحده ومع اصحابه كان اذا مشى تكفى تكفؤا وكان اسرع الناس وكان اسرع الناس مشية واحسنها واسكنها قال ابو هريرة ما رأيت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس تجري في وجهه. اللهم صلي - 00:19:48
وما رأيت احدا اسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. كأنما الأرض تطواله وانا لنجهد وانا لا نجهد انفسنا وانه لغير مكترث. وقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - 00:20:15
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفؤا كأنما ينحط من صبب. وقال مرة اذا لا تقلع قلت والتقلع قلت والتقلع الارتفاع من الارض الارتفاع من الارض بجملته كحال المنحط من الصبب. وهي مشية وهي مشية اولي العزم والهمة والشجاعة - 00:20:34
هي اعدل الميليشيات وارواحها للاعضاء. وابعدها من مشية الهوج والمهانة والتماوت. فان الماشي اما ان في مشيه ويمشي قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة وهي مشية مذمومة قبيحة واما ان يمشي بإنزعاج واضطراب - 00:21:00
من مشي الجميل الاهوج وهي ميلشية مذمومة ايضا. وهي دالة على خفة عقل صاحبها. ولا سيما ان كان يكثر التفاتة حالة ماشي هي يمينا وشمالا واما ان يمشي هونا وهي مشية عباد الرحمن كما وصفهم بها في كتابه فقال وعباد الرحمن الذين يمشون - 00:21:20
على الارض هونا. قال غير واحد من السلف بسكينة ووقار من غير تكبر ولا تماوت. وهي مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه مع هذه المشية فانه مع هذه المشية كان كأنما ينحط من صبب - 00:21:45
كأنما الأرض تطوال حتى كأن حتى كان الماشي معه يجهد نفسه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم غير مختلف. وهذا يدل على امرين ان مشيته لم تكن مشية بتماوت ولم تكن ولا بمهانة - 00:22:05
بل مشية اعدل المشية والمشيات عشرة انواع هذه الثلاثة منها. والرابع السعي. والخامس الرمل. وهي اسرع المشي مع تقارب ويسمى الخبب وفي الصحيح من حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم خب في طوافه ثلاثا ومشى - 00:22:25
اربعة السادس النسلان وهو العدو الخفيف الذي لا يزعج الماشي ولا يكرهه. وفي بعض المسانيد ان المشاة شكوا الى رسول الله صلى الله عليه سلم من المشى من المشي في حجة الوداع فقال استعينوا بالن سلام. والسابع الخوزلا وهي مشية التمايل وهي مشية - 00:22:48
قالوا ان فيها تكسرا وتخنثا. والثامن قهقر وهي المشية الى الوراء. والتاسع الجمزا وهي مشية يثب فيها الماشي والعاشر مشية التبتر. وهي مشية وهي مشية اولي اولي العجب والتكبر وهي التي خسف الله سبحانه بصاحبها لما نظر في عطفيه واعجبته نفسه فهو يتجلجل - 00:23:14
في الارض الى يوم القيامة. واعدل هذه المشيات مشية الهول مشية الهون والتكفؤ. واما مشيه مع اصحابه فكانوا يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول دعوا ظهري للملائكة. ولهذا جاء في الحديث وكان يسوق اصحابه. قس - 00:23:44
مشيه عليه الصلاة والسلام من جملة الصفات التي يختص بها خلقا عليه الصلاة والسلام هي لا تدخل الخلق المكتسب بل في الخلق والصفات الجبلية التي جبل الله جل وعلا عليها - 00:24:09
رسوله عليه الصلاة والسلام بهذا يدخل الاقتداء به في مشيه عليه الصلاة والسلام ببحث الاقتداء به في الصفات الجبلية التي كان

مختصا بها خلقا عليه الصلاة والسلام لهذا لا يعد - 00:24:51
المشي كمشيته سنة ولم يفعله صحابته عليه الصلاة والسلام يعني من الاقتداء به في ذلك لانه من جملة الاشياء الجبلية فلا يتكلف والاشياء الجبلية قد يفعلها المرء فيؤجر اجر المستحبات - 00:25:29
لا على ان الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام فيها سنة ولكن لاجل نيته ورغبته في الاقتداء. يؤجر على نيته لا على العمل في نفسه وهذا مثل اشياء كثيرة في هيئة - 00:26:04
مشيه و ما يحب عليه الصلاة والسلام من فراشه ونومه واشباه ذلك مما يدخل في او الاكل كان يحب الحلوى وكان آآ يحب الدبة وكان يأكل كذا بكذا مما سيأتي ايضا في مواضع - 00:26:34
المقصود ان المسائل الجبلية هي الراجعة الى الخلق والطبيعة ولا ترجعوا الى الاكتساب اما ما دخل في الاكتساب فان فانه يخرج من كونه جبلية الاقتداء به فيه سنة ولهذا يعني هذا التقعيد يدخل فيه اشياء كثيرة - 00:27:07
وكل الاشياء الجبلية اذا عملها المكلف فانه يؤجر على نيته في الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام اما هي في نفسها فليست من السنن لانها مختصة به وهذا يدخل تحت تقعيد عام في السنة والبدعة - 00:27:40
وفيما يقتدى به وما لا يقتدى به من افعاله عليه الصلاة والسلام في فهم السلف الصالح من الصحابة فمن بعدهم لاموره عليه الصلاة والسلام امور اختصاصية لا يقتدى به فيها - 00:28:07
تحريما لانه مختص بها شرعا وهناك امور من الامور الجبلية لا يقتدى به فيها لانه لم يجيء التكليف بالاقتداء به فيما اختص به خلقا وهناك اشياء مكتسبة من الاخلاق وهذه تارة تكون واجبة - 00:28:26
وتارة تكون مستحبة بحسب تفصيلها الجبلي ما كان من الخلق. من الطبيعة او مكتسب ما فعله ابتسام من الطبيعة يحب هذا الشيء طبيعته من يحب اكل الحلوى يحب عليه الصلاة والسلام - 00:28:54
شرب العسل يحب عليه الصلاة والسلام او مشيته على هذا النهو هم يمشي كانه ينحط من صبر كانما يتقلع عليه الصلاة والسلام مثل هذه اشباه المسائل التي ذكرت لك صورها كثيرة - 00:29:25
لا هذا خارج هذا مكتسب ترجل هذا مكتسب. يعني ما كان داخل في الخلق طبيعة هذا هو هو اللي يقال له جبل لي يعني غير مكتسب ما فعلها النبي عليه الصلاة والسلام - 00:29:56
اختيارا يعني لما كان المكان داخل في الاكتساب يعني فعله اختيارا ترك غيره واختاره هذا يدخل في السنن ترك شيئا واختار شيئا هذا يدخل في السنن اه اما ما كان في طبيعته يعني ترك شيئا واختاره شيئا بعد التشريع - 00:30:10
مهما كان في طبيعته محبته لبعض الاشياء وشكله في مشيته ونومه واشباه ذلك هذا داخل في الجبل يعني ضابط الجبلي هو ما كان من جهة الخلق ولم يدخله الاكتساب وما كان من جهة الخلق - 00:30:30
هذا ليس بجبلي ما كان من جهة الاكتساب فعلها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان لم يكن فعله اختار هذا وترك هذا بعد التشريق مما هو من قبيل الخلق لا من قبيل - 00:30:56
خلق على اه يخرج عن كونه جبريل الى الاقتداء به به نعم هم لا لا ما في تفصيل اللي فعله عليه الصلاة والسلام على جهة الاختيار آآ لنا في رسول الله اسوة حسنة - 00:31:11
ومن حيث هي قد يأتي عارض اخر عرظ اخر فيكون اولى من جهة اولى من الاقتداء هم انه متعبد هذا ما ما يستقيم كيف نعرف انه نتعبد به او لا - 00:31:45
لما ما لا الشعر ليس عادة شهر امر به عليه الصلاة والسلام من كان له شعر فليكرمه اه الحديث الآخر اللي في الشهر مم هذا هذا وصف لانه فيه امر في حديث - 00:32:09
بالشعر بخصوصه. المقصود من هذا ان اتخاذ الشعر ادخال الشعار سنة لمن قوي عليه قال الامام احمد لو قوينا عليه لاتخذناه ولكن هذا يأتيه عارض اخر هنا الاقتداء به فيه لانه اختار - 00:32:40

عليه الصلاة والسلام هذا الاختيار به سنة سواء في ابقائه او في طوله او في هيئة فرقه الله هذا وافق اهل الكتاب ثم خالفه. سدل ثم ثم فرق الى اخره - 00:32:59

ايه مثل هذا لبس النعال السفتية هذا هذا من العادات صح هذا من العذاب لانه هو الموجود عندهم ها هيئة تفصيل القميص قميصه عليه الصلاة والسلام واضح؟ لبس الايزار والردا - 00:33:19

خصوصا دائما هذا هذي كلها من من امور العادات هم وش اللي فيها تفصيل لا بس ما نقول ما كان من امور العادات لانه مسألة انه من العادة او لا يرجعه الى حالة - 00:33:40

حالة العرب واضح؟ حالة العرب فيها اشياء كثيرة كان يفعلها عليه الصلاة والسلام كانت عليها العادة مثل اللباس هذا عادة كونه كان يحب الابيض هذا اختيار فاذا هذا مكتسب هذا الان هنا سنة واضح - 00:34:07

كان اذا اه مشى مثلا دخل بيته اه قدم يمينا مم هذا اختيار هذا سنة اذا اراد ان يشرب شرب ثلاثة ها الاختيار قد تكون تجد واحدة من هذا لبس العمامة مثلا - 00:34:26

سليمه جرت بها العادة عادة العرب العرب كانت تلبس العمائم النبي عليه الصلاة والسلام لبسه هنا فاذا ظابط العادة ما يستقيم قل ليستقيم ضابط هل هو خلق ام مكتسب فاذا كان مخالفا للخلق - 00:34:49

يعني ما جرى عليه جبليا وطبعا هو في في شأنه عليه الصلاة والسلام واختاره يعني ما لم يكن خلقا واختاره هذا يكون يكون الاقتداء به في سنة عليه الصلاة والسلام - 00:35:11

مثل مثلا النوم على جهة اليمين ايش ايش وراي اي مواطن اذن يعني الرجوع للعادة ما هو واضح وما دام اذا يعني قربت من المسألة في انها الاكتساب اظبطها بالاختيار والاكتساب تنظبط - 00:35:35

اما العادة لذلك الان كل اللي يعارظون السنن باشياء التي لا تدخل في العبادات يعني داخلة في في الهيئات او في في الهيئة او في الصفات او في الاشكال في الشكل العام كلهم يقولون هذا عادة عادة في كل الاشياء - 00:36:13

واعلم يلغي كثير من الاقتداء بهذا اذا اشتبه الشيء تشوف فعل الصحابة هل اقتدوا به ام لا تجد اشياء ما اقتدوا به فيها لانها داخلة ضمن ومن الخلق ومن الجبليات نعم - 00:36:30

وكان صلى الله عليه وسلم يمشي حافيا ومنتعلا وكان يماشي اصحابه فرادا وجماعة ومشى في بعض غزوة ذواته مرة فدميت فدميت اصبعه وسال منها الدم. فقال هل انت الا اصبع دميتي - 00:36:47

هل انت لا اصبع دميتي وفي سبيل الله ما لقيت وكان في السفر وكان في السفر اصحابه يسجي الضعيف يسجي الضعيف ويردفه ويدعو لهم. ذكره ابو داوود فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في جلوسه واتكائه - 00:37:07

كان يجلس كان يمشي حافيا ومنتعلا هو كان يماشي اصحابه فرادى وجماعة وما شامبو في بعض غزواته مرة فدميت اصبعه وسال منها الدم الى اخره مشيه عليه الصلاة والسلام حافيا ومنتهلا - 00:37:31

هذا تارة وتارة يعني تارة يمشي منتئلا وهو الاكثر تارة يمشي حافيا وهذا يدل على ان المراد من المشي على وجه المشي الحافي ببعد عن حال اهل التكبر والتجبر الاعجاب بانه لا يمشي الا وعليه حذاء. تطبيق هذه السنة - 00:38:00

ان يقول المرء يمشي تارة حافيا يعني اما في بيته او فيما حول او في مالية بحيث لا ينتقص فيه يعني لا يمشي امام الناس ممن يستنكر ذلك يمشي ملتحي يمشي حافيا - 00:38:30

ويكون الاغلب المشي المنتعل اه اما مشي المشي بنعل واحدة يعني يلبس واحد او يترك الاخرى الا كما تعلمون منهي عنه و مكروه كراهة شديدة وذلك لان فيه ظلما لبعض الجسد - 00:38:49

والشريعة قامت على العدل فيما يعامل المرء به نفسه لهذا نهي عن القزع لان حلق بعض الرأس وترك بعظه مثلى وعدم عدل في الرأس ونهي ايضا يعني في الامور البدنية لان العدل واسع واسع في احكام الشريعة كلها - 00:39:15

مما يناسب المقام في الامور البدنية ايضا نهي عن ان يجلس الرجل بعضه في الشمس وبعضه في الظل لانه خلاف العدل عن الجسم

لذلك ان يمشي حافيا و ومنتعل الرجل الاخرى - 00:39:44
واشبه ذلك من من الاحكام لهذا صار هديه عليه الصلاة والسلام الانتعال وربما مشى حافيا عليه الصلاة والسلام اذا لم يتيسر له او لاي سبب مثل ما ذكر مرة مشى في غزوة من الغزوات طويلا - 00:40:08
حافيا وقال خدمي اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميتي وفي سبيل الله ما لقيت. يعني تحقير لهذا الشيء اللهم صلي وسلم عليه لون حذاءه عليه الصلاة والسلام ايش كان؟ اللي هو نوع لون خفة - 00:40:27
عليه الصلاة والسلام ايش قال ما احد يعرف كان اسوأ يلبس الخف الاسود عليه الصلاة والسلام كما رواه الترمذي في الشمال وغيره حصلت واقعة للشنقيطي محمود ابن التلاميذ معروف اللغوي المشهور - 00:40:55
او احمد ابن الامين الشقيقي واثناء والاثنان سكنا مصر في اول القرن الماضي فحصلت مرة انه كان اهل يعني اهل الترف وهذا يلبسون احذية من نوع معين سود في نفس الوقت - 00:41:19
كان العلماء علماء الازهر او مشايخ ما يلبسون ذلك يعني او ينتقدون من يفعل وكان واحد بينه وبين الشنقيطي هذا اه يعني منافسة لما رآه اتى وعليه هذا قال يعني غمزه بها - 00:41:47
امام الناس قال انت تلبس هذا الاسود مثل لباس الافرنج الاخ هذا لقاه فرصة عليه مفتتح استفتح المقال وكان حافظا ذكر الاحاديث التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم يلبس الخف الاسود وكان خفه اسود ثم انتقل منها الى الرجل - 00:42:08
قال وصاحبنا هذا من اجهل الناس بالسنة. انا اطلب ان يخرج من عداد العلماء انه ينتقد سنة النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلح ان يكون في الازهر ولا وانا ما ادري عاد هو لبسها اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:35
اللهم صل وسلم كان يحب من النعال السبتية مقطوعة مفصلة على هيئة ما ومن العجيب من العجائب ان الخرافيين تصوروا نعله عليه الصلاة والسلام بصورة لم ترد في الاحاديث لا شكل نعل هندية - 00:42:53
شفتم الصورة خرافيين يعظمون النعل صورة النعل والفوا فيها مؤلفات كثيرة صورة نعل عليه الصلاة والسلام لها صور حتى في بعض كتب الحديث المتأخرة مثل كتاب فتح اه الجمع ما بين البخاري ومسلم ايش؟ الشنقيطي ايش اسمه - 00:43:13
فتح الملهم ها زاد المسلم في الجمع ما بين البخاري ومسلم مصورها ومصور وش عليها وزواياها والى اخره ويعلقها الخرافيون في اماكنهم وبيوتهم آآ شكل النعل يقولون النعل مثال الرجل - 00:43:40
مم وهذه النعل ارتفعت فوق المخلوقات حين عرج به عليه الصلاة والسلام فصارت فوق الملائكة وصارت فوق آآ الكرسي آآ او اللي فوق الماء وصارت وصارت الى اخر الكلام حتى - 00:44:00
صار امرهم الى تعظيمها وجعلها شبه وثن يعني يروجونه يناظرونه ويعظمونه يبكون عنده واشياء من هذه المقصود شكل النعل هذي هم صوروا النعل الرجل ما يعرفون صورتها لكن صوروا النعل وقالوا سورة النعل هندية مثل - 00:44:22
لباس الباكستانيين الان الباكستان هي الهند هنود شكلها مثل حذاء اللي يلبسونها والنعال اللي يلبسونها الصنادل هذه وهذا ما جاء فيها صورة هيئة القبر شكلها اللي يسموا الناس العام موديلها كيف هي وجاية والى اخره. ما ما جا فيها وضوح يعني في الادلة. اولئك صوروها على - 00:44:41
نحو الماء نسأل الله العافية والسلامة فلا يتأثر بذلك يعني في معرفة شكل بشكل النحل وقد تدخل لكن اذا كان طلب الجمال اه وتعرف حديث مسلم ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا - 00:45:10
ونعله حسن قال ان الله جميل يحب الجمال. الكبر بطر الحق طمطم الناس طلب الجمال مشروع طلب الجمال في الملبس طلب الجمال في الهيئة طلب الجمال في في النهل في كل ما يعانيه الانسان مطلوب. طلب الجمع لكن - 00:45:41
يكون من غير اسراف ولا مخيلة الاشراف والمخيلة هذا هي المنهي يعني البس ما اردت ما اخطأتك اثنتان اسراف ومخيلا البذاذة من الايمان لمن استطاعت هذا من الايمان اذا تركه وهو قادر على اللباس - 00:45:59
تواضعا وذلا لله جل وعلا وهو يقدر عليه لا طبعا تواضع فهذا لا شك البذاذة من الايمان هذا يؤجر عليه النعل الحسن اه الجميل واو

الحذاء جميل هذا لا يدخل في - 00:46:23
بلباس الشهرة الا اذا كان مثله لم تجري العادة عادة امثاله بلبسه بيصير مفتعل معلوم انه قد يكون مستغرب عند بعض الناس ما ليس مستغربا عند اقوام اخرين يعني مثلا لباس لباس - 00:46:47
الاغنياء غير لباس اللي اقل منه هذا لا يدخل في لباس الشغل. الشهرة لباس اما انه رفيع جدا يشتهر به او انه وضيع جدا يشتهر به ليعتقد فيه سنتين هي لباس الشغل - 00:47:15
من لبس ثوب شهرة البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثوب الشهرة الوضيع ليعتقد فيه يلبس ثوب مرقع او اه يلبس صوف دائما او يلبسه بوسخ او ما اشبه ذلك ليعتقد فيقول هذا زاهد عابد الى اخره ليشتهر او ثوب عالي جدا - 00:47:33
مثله لا يلبس مثل هذا الثوب ما يلبسه الناس لانه نفيس جدا او لانه نادر او انه ما في احد يشوفه يلبسه فمثل هذا ايضا يدخل في في الشهرة التواضع مطلوب المرء - 00:47:56
ما يصير يعني يلبس اشياء تخالفها لوقته ما لم تكن محرمة يلبس ما لبسه اهل زمانه مما هو داخل في المباح. هذه هي السنة في اللباس او اني ذكرتها لكم فيما سبق سنة في اللباس الا يتكلف خلاف ما عليه اهل البلد - 00:48:19
تلبس ما لبسه الناس هذه السنة في اللباس النبي صلى الله عليه وسلم وجد العرب يلبسون الازار والرداء فلبسه وجدهم يلبسون القميص والسراويلات فلبس هو ما تكلف شيئا في ذلك في لباس خاص باهل الشريعة - 00:48:39
باهل الدين نعم ايه ما في شك شك انه باختلاف الزمان والاحوال تكون نسبة يعني قد تكون بالنسبة لباسك انت ما تروح تغير لباسك علشان الناس ها لكن يجي مثلا - 00:48:56
يعني مثلا وش رأيكم لو ان ودنا مثلا نلبس اعمام انا ودي البس العمامة ازين من الغترة صحيح وفي لها فوائد ومصالح يعني مثلا لو واحد لبس عمامة ها ولبست ومعه عصا وابو شباب - 00:49:31
وايش رأيك زين ها؟ انت لا ما تدخل في الشهرة يعني بس انه اه يعني ايه مستنكر ولا هو اقول هذا اللي كان الفه الناس سابقا مألوف في نجد اكثر الناس يلبسون عمايم والصغير والكبير معه عصا وبشت يعني - 00:49:48
البشت موب زينة باش تجي عندنا هنا في نجد وليس زينة هذا من جملة اللباس لستر الانسان لان اللباس الداخلي قد يكون ضيق يظهر مثلا بعض الاجزاء البدن مما فيه نوع - 00:50:10
يعني الخروج عن ما ينبغي الردا واسع فيلف البدن فهو للستر في العصر ما هو بزينة الناس الان هالحين لين لبس واحد البشت قالوا هذا مشخص ودايما مدري ايش الاخرة ما هو بصحيح - 00:50:27
هو زينة يعني ستر ووقار الى اخره خاصة في في اهل العلم. كان البشت يلبسه الصغير والكبير والى اخره مثل اهل الغترة عليها العمامة مثل هالعصا مثل ما ذكر الالوسي قد يذكر لنا - 00:50:45
كبار السن ومشايخنا وابانا والى اخره الناس كانوا يلبسون كل واحد معه عصا هذي سنة ما النبي صلى الله عليه وسلم معها تحمل معه العصا او ربما حمل العصا موسى عليه السلام حملها - 00:51:03
في نجد كان كل واحد معه يعني من الناس الكبار اذا صار الشباب تتركهم لكن يمشي معه العصا ذكرها الالوسي في تاريخ نجد قال يتميزون بانهم يحملون العصي كل واحد معه عصاة. هذا الان هم واحد شباب مثلا عليه عمامة ومعه صديقات - 00:51:19
شو المسألة فهي تدخل في اختلاف الازمان والامكنة. المقصود ان الواحد ما يكون مخالف لي لاهل زمنه يعني يكون محال المتوسطين متوسطين من من قومه واقرانه والى اخره وفئته اذا كان من طلاب العلم يلبس ما يلبس طلاب العلم - 00:51:39
و ما يتكلف شيء ما يناسبهم واذا كان من مثل الان العقال قال مباحث لبسه وهو اثبت اسبت للغترة ها اثبتوا عدم تحركها لكن ما جرت به العادة. فاللي يلبسه - 00:52:03
مثلا في بلد اخرى ما في بأس ما يقال هذا ما هو لابس عقال مهو بطالب علم او لكن ما جرت به العادة عندنا الواحد ما يتكلف شيء ما جرت به العادة - 00:52:27

لانه قد يدل على نوع مخالفة وخفة يعني في مخالفة ديدن اهل العلم وما اشبه ذلك في السنة في هذه المسائل كما قررها اهل العلم الا يلبس المرء محرما بانواع المحرمات لا في الهيئة ولا في نوع اللباس ولا في صفته - 00:52:38

ولا يتكلف خلاف ما الناس عليه يعني اللي في الباكستاني يلبس قميصه وشراويل على شكلهم اللي عندنا يلبس كذا اللي في افريقيا يلبسون بالثياب مدري كيف شكلها كل هذي الحمد لله العوض فيها واسع يلبس الجبة يلبس كل هذي فيها سعة كلها لا تخرج عن السنة لان ليس المقصود من السنة عين - 00:53:03

اللباس ولكن الا يتكلف ما وخارج عن مألوف اهل بلده ما لم يكن محرما. نعم لبس البشت في كل وقت باش تصيب بس اه الناس الحين يقول لابس بشت صار شيخ مشيخ - 00:53:30

والجمعة اقول يأخذ المرء زينته لها في كل صلاة يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد. ومن تمام الزينة لبس الردا لبس الري دا من تمام الزينة. الجمعة اه اقول احق بالتزين مثل يوم العيد. الجمعة عيد الاسبوع - 00:53:53

نعم يتعودون اخذ الزينة الزينة عند المساجد مطلوب هذا مطلوب يتعودون احسن الهيئة طيب ان بعد يجي كذا يعني احيانا يجي بعض الناس يصلي مثلا امامك خلق الله جل وعلا جسمه على هيئة - 00:54:14

يلبس مثلا ملابس ضيقة وفي يكون او يلبس ثوب مثلا قصير جدا ويصير شكله ما هو بمقبول الرداء الربا حتى لو كان قصير يعني جدة مثلا الانصاف الساقين او نحو ذلك مقبول. يعني يلم الجسم وله له حياة - 00:54:43

فهو مقبول وينفي الاستغراق او الله المستعان الوقار طيب الوقار في طالب العلم طيب والسكينة متابعة سمت العلماء وهدي العلماء هذا هو المطلوب لانه يستفيد المرء من العلماء في هديهم ودلهم وسمتهم كما يستفيد من علم لهم هيئة في لباسهم - 00:55:05

في محل لبسهم بالغترة وشو لبسهم للرداء شغل الثياب يعني فيه هيئة فيه سم سمت وقار وعدم خفة والى اخره اللباس. لذلك الناس يستدلون باللباس على العقلية صاحبه على هذا صحيح - 00:55:30

اللي بعده. لا ما هو شهرة لا الشهرة اللي ما يلبسها احد لكن اذا كان الناس يلبسونه ثلاثة اربعة خمسة عشرة نشوفهم في المسجد يلبسونه خرج عن كونه شبه. الشهرة ما تختص به من - 00:55:50

الاشياء ليشتهر او يكون شهرة لو ما شافوك ولا شي هذا معروف انه افلام من بعيد لكنه اذا كان يلبسه الناس ما يكون شغلة ولو كان جميل او رفيع او من اغلى الاشياء - 00:56:07

وكذلك - 00:56:22